**جامعة محمد خيضر - بسكرة**

**كلية الحقوق والعلوم السياسية**

**قسم الحقوق**



**مقياس: مجتمع دولي**

**محاضرات القيت على طلبة السنة الاولى ليسانس – حقوق**

**السداسي الاول**

**العام الدراسي الجامعي: 2021- 2022**

\

**اعداد الأستاذ: مرزوقي عبد الحليم**

**التطور التاريخي للمجتمع الدولي: مرحلة العصر الحديث**

يبدأ هذا العصر حسب المؤرخين من سقوط القسطنطينية 1453م إلى وقتنا الحالي، وتخللت هذه الفترة أحداث مختلفة كان لها دور كبير في تحديث المجتمع الدولي، وتشكيل العلاقات الدولية، ومن ثم تطوير القانون الدولي.

فإذا كانت أوروبا حوالي 20 قرون من الانحطاط والتناحر والخضوع إلى السلطة الكنيسية، فإنها استطاعت وفي وقت قصير أن تتخلص من كل ذلك وتحقق قفزة نوعية مكنت من تشكيل تنظيم دولي حقيقي في قارة أوروبا، ولهذا يطلق عادة على القانون الدولي التقليدي تسمية القانون العام الأوروبي، لأنه نشأ في بين الدول الأوروبية الكبرى، والتي كانت تنظر إليه بنوع من الأنانية المفرطة لتحصر تطبيقه على علاقاتها المتبادلة في إطار ما يسمى "النادي الأوروبي،" باعتباره نوعا من الامتياز لشعوبها المتمدنة، أما الشعوب الأخرى فهي بربرية متوحشة.

وقد ظل المجتمع الدولي أوروبيا مسيحيا إلى غاية القرن 18 أين أصبح يضم دولا مستقلة غير أوروبية من أمريكا ولكنها مسيحية، ولم يتحرر القانون الدولي العام من طابعه المسيحي إلا سنة 1856 بانضمام تركيا إلى المجتمع الدولي، بموجب معاهدة باريس للسلام، ثم إيران فالصين و اليابان.

وعليه واستناد إلى بعض الأحداث ذات الأهمية خلال هذه الحقبة الزمنية يمكن تسهيل فهم تطور المجتمع الدولي، بأن نقسمها إلى ثلاث مراحل، مع الإشارة إلى إمكانية تقسيم المرحلة الثالثة بالاعتماد على تاريخ حرب الخليج الثانية، أو سقوط الاتحاد السوفياتي، أو حتى أحداث الحادي عشر سبتمبر 2001، نظرا لدورها في إعادة تنظيم وتشكيل المجتمع الدولي.

**المبحث الاول**

**المجتمع الدولي بين: 1453-1815**

تمتد هذه المرحلة بين حدثين هامين هما سقوط الإمبراطورية الرومانية الشرقية، وانعقاد مؤتمر فيينا عام 1815، وعرفت هذه المرحلة ميلاد تنظيم دولي حقيقي في قارة أوروبا بظهور مفهوم الدولة الحديثة وسيادة التوازن الدولي، ويمكن تلخيص العوامل المساعدة في نشوء المجتمع الدولي الأوروبي في[[1]](#footnote-1)(1):

**المطلب الاول**

**النهضة الفكرية والعلمية**

ساهمت الثورة الفكرية في مجال القانون الدولي والعلاقات الدولية في إثراء الكثير من مبادئ وأحكام القانون الدولي، وهذا من خلال مؤلفات المختصين في هذا المجال، والذين يعتبرون من رواد القانون الدولي من فقهاء المدرستين الطبيعية، والوضعية، إضافة إلى فقهاء المدرسة التوفيقية بينهما.

ومن أشهر رواد المدرسة الطبيعية نجد عالم الديانة الإسباني "فرانشيسكو دفيتوريا "francisco de vitorie 1480-1546 " فهو أول من اعترف بسيادة الدولة وحريتها، ولكن في ظل القانون الطبيعي الذي يقيد إرادتها، فالدولة مثلها مثل الأفراد في حاجة إلى الانخراط في مجتمع، على أن يحكم ذلك المجتمع بقانون، وعليه فوجود القانون الدولي الذي ينظم علاقات الدول ضرورة من ضرورات المجتمع[[2]](#footnote-2)(2).

و قد سار على نهج الفقيه دفيتوريا الفقيه "سواريز"(francisco suarez 1548-1617) وهو أيضا رجل دين إسباني، مع إضافته بعض التوضيحات حول ما جاء به مواطنه.

كما ضمت المدرسة التوفيقية الفقيه "جروسيوس"(Grotus 1583-1645) والفقيه الهولندي بينكرشوك Bynkershoek يعتبر المؤسس الأول للقانون الدولي الحديث، خاصة من خلال مؤلفه في القانون الدولي" قانون الحرب والسلام 1625" [[3]](#footnote-3)(3).

وعليه فقد سأهم المفكرون إلى جانب الجامعات التي أنشأت في أوروبا في القرنين 13،14 في تطوير جميع فروع المعارف والعلوم، من بينها العلوم القانونية، وزادت هذه الحركة العلمية بعد سقوط القسطنطينية ثم الأندلس، وهجرة علمائها إلى أوروبا، وظهرت خلال هذه الفترة أهم مبادئ وقواعد القانون الدولي مثل[[4]](#footnote-4)(1):

* الدول ذات سيادة مستقلة ومتساوية فيما بينها.
* المجتمع الدولي عبارة عن تجمع مكون من مجموعة من الدول ذات السيادة متساوية فيما بينها.
* القانون الدولي هو قانون الدول ولا مجال لتطبيقه على الأفراد.
* مصادر القانون الدولي مستمدة من إرادة الدول، وتتمثل في المعاهدات الدولية والعرف الدولي.
* الدول هي الوحيدة التي يمكنها أن تقرر ما يجب فعله، أو تمتنع عن فعله، في مجال العلاقات الدولية.
* الحرب مشروعة في إطار القانون الدولي.

**المطلب الثاني**

**الاكتشافات الجغرافية**

إن نجاح المكتشفون الأوروبيون خاصة الإسبان والبرتغاليون كان له الأثر الكبير في تطوير العلاقات الدولية والقانون الدولي، وفتح مجال جديد للقانون الدولي التقليدي، وبالتسابق للحصول على المستعمرات، ووصل الأمر لتدخل البابا وأصدر العديد من المراسيم لتقسيم المناطق المكتشفة، أو التي ستكتشف، أشهرها مرسوم الاسكندر الثالث عام 1439، معاهدة 09جوان1493 بين اسبانيا والبرتغال لتقسيم المستعمرات، وبموجب هذه الاتفاقيات ظهرت على مسرح العلاقات الدولية العلاقات الدولية الاستعمارية، في شكل تجاري واقليمي، مثل شركة الهند الشرقية، وقد نجم عن كل هذه الحركية والاكتشافات توسيع العلاقات الدولية السياسية والتجارية، وتطور في القانون الدولي كنظام الملاحة زمن الحرب والسلم، ومبدأ التعويض عن الضرر في البحار أو اليابسة، وتطور قانون البحار، وكذلك قواعد اكتساب السيادة الاقليمية[[5]](#footnote-5)(2).

**المطلب الثالث**

**حركة الاصلاح الديني ومعاهدات وستفاليا 1648**

لقد سبق ابرام معاهدات وستفاليا تطور في كل الميادين التجارية والتقنية البحرية والاكتشافات الكبيرة خاصة بين(1453– 1517)، وصاحب ذلك انهيار النظام الاقطاعي، وتراجع دور الكنيسة، وظهور البورجوازية وتحالفها مع الملوك والأمراء، وتكونت دولا ذات سيادة، وتبادلت السفراء بينها، وأقامت علاقات ديبلوماسية وتجارية خاصة بين مدن ايطاليا والمانيا وفرنسا، كما ظهرت الدولة القومية المتأثرة بمبـادئ "ميكافيلي" التي انتشرت بسرعة في ايطاليا والمانيا وفرنسا، والتي كان من نتائجها أن اندلعت الحرب في أوروبا بين مجموعتين من الدول الأولى كانت توالي الكنيسة الكاثوليكية، والثانية توالي الكنيسة البروتستانتية، الأولى تدافع على بقاء دول أوروبا موحدة تحت لواء الكنيسة، أما الثانية فهي تدعوا إلى الحرية الدينية والاستقلال عن نفوذ الكنيسة، وانتهت هذه الحرب بعد 30 عاما من الدمار(1618 – 1648) إلى ابرام معاهدات وستفاليا[[6]](#footnote-6)(1)، والتي تعتبر الحجر الأساس الذي قامت عليه قواعد القانون الدولي[[7]](#footnote-7)(2)، لتساهم هذه الخطوة إلى جانب قواعد اخرى جادت بها بعض مؤلفات الفقهاء المتأثرين من هذا الدمار والخراب في اوروبا، منهم الفقيه "جروسيوس(قانون الحرب والسلام) والفقيه "جنتليس Jentiliess " ( قانون الحرب ) في ميلاد القانون الدولي المعاصر[[8]](#footnote-8)(3).

وبالعودة إلى معاهدة "وستفاليا" فقد ترتب عنها ما يلي[[9]](#footnote-9)(4):

* إنهاء سيطرة الكنيسة وزوال السلطة البابوية من الناحية الزمنية، وحصرها في الجانب الديني.
* إقرار مبدأ سيادة الدول المسيحية، والاعتراف بتساويها في السيادة، بغض النظر عن كونها كاثوليكية أو بروتيستانتية، ملكية أو اقطاعية.
* إحلال نظام السفارات الدائمة محل السفارات المؤقتة، وذلك لأجل تمتين العلاقات، وحل المشاكل الثنائية.
* تكريس مبدأ الحريات الدينية.
* إقرار المعاهدات الجماعية باعتبارها من أهم الآليات ذات التأثير الكبير على تطور القانون الدولي العام.
* تفكيك وحدة القرون الوسطى، وتعويضها بعهد الدول المتعددة، وبالتالي القضاء على عهد الإمبراطورية، وظهور الدول المستقلة، وبالتالي علاقات حقيقية.
* فتح مجال جديد للتنافس من نوع جديد بين الدول الأوروبية خاصة بريطانيا هولندا إسبانيا البرتغال.
* إنشاء فكرة التوازن الدولي في أوروبا كوسيلة من وسائل حفظ السلم (ومعناه عدم السماح لدولة بالوصول إلى درجة من القوة، بحيث تشكل خطرا على الدول الأوروبية الأخرى[[10]](#footnote-10)(1)، أي عدم توسع الدولة على حساب أخرى مثلما حدث في حرب أوروبا ضد فرنسا الراغبة في الهيمنة على جيرانها في عهد "لويس الرابع عشر"، وانتهت بمعاهدة "أوتراخت" 1713، وأعيد تقسيم أوروبا وفقا لنظرية حفظ التوازن الأوروبي الدولي.

و هكذا نلاحظ أن معاهدة "وستفاليا" وضعت أوروبا على أبواب عهد جديد، يتسم باحترام كل دولة ومعاملتها على قدم المساواة مع الدول الأخرى، وكذلك الدخول في علاقات ديبلوماسية عن طريق السفارات بين الدول، وتكريس مبدأ التوازن الأوروبي، الذي استمر إلى غاية 1815م، وابرام معاهدة "فيينا".

**المطلب الرابع**

**الثورتان الأمريكية والفرنسية**

سمحت الثورة الامريكية بإخراج المجتمع الدولي من أوروبيته إلى العالمية، بانضمام دولة قوية من خارج اوروبا إلى ميدان العلاقات الدولية، وأسقطت الثورة الفرنسية النظام القديم، والسائد في معظم الأقاليم الاوروبية، وسمحت بميلاد دولة أوروبية ذات نظام جمهوري، قادت في بداياتها حروبا طويلة مع معظم أوروبا للوقوف أمام محولة اسقاطه والحيلولة دون انتشاره لباقي الدول الأوروبية.

**أولا: الثورة الامريكية:** تظهر أهمية الثورة الأمريكية بصفة خاصة في أنها أسفرت عن ميلاد دولة مسيحية مستقلة غير أوروبية، انضمت بقوة لميدان العلاقات الدولية، وكان لها دورا بارزا في تثبيت أكبر قواعد القانون الدولي.

و كما هو معلوم فالثورة الأمريكية اندلعت سنة 1776م [[11]](#footnote-11)(2)ضد التاج البريطاني بسبب مشكلة التمثيل غير الممنوح للأمريكان في البرلمان البريطاني، رغم أنهم يدفعون الضرائب لذلك رفعوا شعار "لا تمثيل لا ضرائب" في البداية ليتطور الأمر نحو الثورة ضد التاج البريطاني، وانتهت بانتصار الثوار الأمريكان وتبع ذلك إعلان الاستقلال في 1جويلية 1776م، واجتمعت 13 ولاية في "فيلادلفيا" سنة 1787م لوضع دستور الدولة الفيدرالية، إلا أن الجنوب تمرد على الشمال وطالب بنظام كونفدرالي، وهو ما أدى إلى نشوب حرب أهلية بن الشمال والجنوب، دامت 4 سنوات عادت فيها الكلمة للشماليين، وتشكلت من جديد الولايات المتحدة الأمريكية في1886[[12]](#footnote-12)(1)، وأصبحت عضوا فاعلا في المجتمع الدولي، وحددت سياستها تجاه الدول الأوروبية في إعلان رئيسها "مونرو" سنة1823م والتي تتلخص في[[13]](#footnote-13)(2):

* القارة الامريكية تتمتع بدرجة الحرية والاستقلال، لا يصح معها احتلال أي جزء من أراضيها من قبل الدول الأوروبية.
* كل محاولة من الدول الأوروبية لغرض نظامها على أجزاء القارة الأمريكية يعتبرا خطرا على أمن و سلامة( و م أ).
* عدم تدخل(و م أ) في شؤون الدول الأوروبية، ولا شأن لها في الحروب التي تقع بينها، إلا في حالة الدفاع عن النفس.

**ثانيا: الثورة الفرنسية:** قامت الثورة الفرنسية سنة1789م كرد فعل على الاستبداد السياسي، الذي ميز السنوات السابقة عن الثورة، و قد عملت هذه الثورة على إقرار العديد من المبادئ أبرزها[[14]](#footnote-14)(3):

* الاعتراف بالحريات الأساسية والحقوق العامة التي يتمتع بها الإنسان، كفرد من أفراد المجتمع.
* التأكيد على أن السيادة ملك للشعب والأمة، يمارسها عن طريق النواب.
* الإقرار بمبدأ حق تقرير المصير، حتى تتمكن الشعوب من تكوين دولة على هذا الأساس.
* أعلنت الثورة الفرنسية أن الحروب غير الدفاعية تعتبر حروبا عدوانية، مهما كان سببها وأهدافها، وعدم مشروعية تدخل دولة في شؤون دولة أخرى، و مبدأ السيادة الإقليمية.

و جاء إعلان حقوق الإنسان والمواطن ليثبت هذه المبادئ، والأفكار عام 1789م، والذي يعتبر مقدمة للإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر سنة 1948م، كما نص عليها الدستور الفرنسي الصادر عام 1793م، كما أن الأفكار الثورية المتمثلة في المساواة، والحرية الاقتصادية، والتمثيل الحكومي والسيادة الشعبية ساهمت في تحويل النظام الدولي فيما بعد، حيث أصبحت العلاقات الدولية علاقات صراع بين الفكر الليبرالي، والفكر المحافظ، وبين الثورية وعدم الثورية.

**المطلب الخامس**

**مبدأ القوميات**

ظهر هذا المبدأ أولا بعد الثورة الفرنسية 1789 وانتشر في اوروبا، إثر ظهور التحالفات الاوروبية ضد فرنسا**،** وقد لعبت القومية دورا هاما في العلاقات بين الدول خاصة في القرن التاسع عشر، ومطلع القرن العشرين، وهذا المبدأ يعطي الحق لكل أمة أن يكون لها دولتها الوطنية المستقلة الخاصة بها، وعليه نجد في هده الفترة ارتباطا بين مبدأ تقرير المصير، ومبدأ القوميات، ولعل ذلك كان سببا في تسميته "مبدأ تقرير المصير القومي"[[15]](#footnote-15)(1)، وهذا الأخير نجح في الكثير من الحالات منها :

- انفصال اليونان عن تركيا سنة (1830).

- انفصال بلجيكا عن هولاندا سنة (1831)

- الوحدة الإيطالية (1859-1871)

- الوحدة الألمانية سنة (1871).

**قائمة المراجع:**

1. ميثاق الامم المتحدة.
2. تونسي بن عامر، **قانون المجتمع الدولي المعاصر**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1998.
3. جهاد عودة، **النظام الدولي: نظريات وإشكالات**، دار الهدى، مصر، ط1، 2005.
4. جوزيف فرانكل، **العلاقات الدولية**، ترجمة: غازي عبد الرحمان القصيبي، دار تهامة، جدة، المملكة العربية السعودية، ط2، 1984.
5. حسين عمر، **دليل المنظمات الدولية**، دار الفكر العربي، القاهرة، 2000.
6. رياض صالح ابو العطا، **المنظمات الدولية**، اثراء للنشر، عمان ، الاردن، ط1، 2010.
7. عبد الرحمان لحرش، **المجتمع الدولي: التطور والاشخاص**، دار العلوم، عنابة، الجزائر، 2007.
8. عبد الكريم عوض خليفة، **قانون المنظمات الدولية**، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، مصر، 2009.
9. عثمان بقنيش، **قانون المجتمع الدولي المعاصر**، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر،2012.
10. علي خليل اسماعيل الحديثي، **القانون الدولي العام: المبادئ والاصول**، ج1، دار النهضة العربية، دب ن، 2010.
11. عمر سعد الله، احمد بن ناصر، **قانون المجتمع الدولي المعاصر**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000.
12. ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ ، **قانون المجتمع الدولي المعاصر**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2009.
13. مبروك غضبان، **التنظيم الدولي والمنظمات الدولية**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،1994.
14. ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ ، **المجتمع الدولي: الاصول والتطور والاشخاص**، القسم الاول، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1994.
15. ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ، **المجتمع الدولي: الاصول والتطور والاشخاص**، القسم الثاني، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1994.
16. محمد المجذوب، **التنظيم الدولي: النظرية العامة والمنظمات الدولية والاقليمية**، الدار الجامعية، بيروت، د س ن.
17. محمود مرشحة، **الوجيز في المنظمات الدولية**، منشورات جامعة حلب، كلية الحقوق، 2009/2010

1. (1) **في ذلك انظر**: محمد سامي عبد الحميد، المرجع السابق، ص 63، 64. [↑](#footnote-ref-1)
2. (2) انظر ايضا: عمر صدوق، المرجع السابق، ص24. [↑](#footnote-ref-2)
3. (3) عثمان بقنيش، المرجع السابق، 19، 20. [↑](#footnote-ref-3)
4. (1) تونسي بن عامر، المرجع السابق، ص39. [↑](#footnote-ref-4)
5. (2) مبروك غضبان، **المجتمع الدولي: الاصول والتطور والاشخاص**، القسم الاول، المرجع السابق، ص 48، 49. [↑](#footnote-ref-5)
6. (1) في ذلك انظر: جمال عبد الناصر مانع، **التنظيم الدولي: النظرية العامة والمنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة**، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، 2007، ص19. [↑](#footnote-ref-6)
7. (2) علي خليل اسماعيل الحديثي، **القانون الدولي العام: المبادئ والاصول**، ج1، دار النهضة العربية، د ب ن، 2010، ص15، و**انظر ايضا**: محمد السعيد الدقاق، **التنظيم الدولي**، الدار الجامعية، بيروت، د س ن، ص 25 [↑](#footnote-ref-7)
8. (3) مبروك غضبان، **المجتمع الدولي: الاصول والتطور والاشخاص**، القسم الاول، المرجع السابق، ص 52، 53. [↑](#footnote-ref-8)
9. (4) عثمان بقنيش، المرجع السابق، ص21 [↑](#footnote-ref-9)
10. (1) علي خليل اسماعيل الحديثي، المرجع السابق، ص15. [↑](#footnote-ref-10)
11. (2) عثمان بقنيش، المرجع السابق، ص22. [↑](#footnote-ref-11)
12. (1) مبروك غضبان، **المجتمع الدولي: الاصول والتطور والاشخاص**، القسم الأول، المرجع السابق، ص59. [↑](#footnote-ref-12)
13. (2) محمد المجذوب، **التنظيم الدولي: النظرية العامة والمنظمات الدولية والاقليمية**، الدار الجامعية، دس ن، بيروت، ص42. **وأيضا**: محمد السعيد الدقاق، التنظيم الدولي، المرجع السابق، ص28. [↑](#footnote-ref-13)
14. (3)  مبروك غضبان، **المجتمع الدولي: الاصول والتطور والاشخاص**، القسم الاول، المرجع السابق، ص59،60، **وكذلك انظر**: عثمان بقنيش، المرجع السابق، ص22. [↑](#footnote-ref-14)
15. (1) مبروك غضبان، **المجتمع الدولي: الاصول والتطور والاشخاص**، القسم الاول، المرجع السابق ، ص65. [↑](#footnote-ref-15)